

وزارة الإعلام
دولة الكويت



وزارة الإعلام
MINISTRY OF INFORMATION

Tender No: ممارسة رقم:

القيام بأعمال صيانة وإصلاح أجهزة ومعدات
لمراقبة الإرسال الفضائي مع توفير خدمة SLA

دولة الكويت

مراقبة الإرسال الفضائي
إدارة هندسة الإرسال التلفزيوني

=====

ممارسة رقم:

القيام بأعمال صيانة وإصلاح أجهزة ومعدات لمراقبة الإرسال الفضائي مع توفير خدمة (SLA)

=====

الشروط الفنية

=====

أولاً: الأعمال والمهام المطلوب من المقاول الفائز أن يقوم بتنفيذها في مراقبة الإرسال الفضائي
والوصلات البرمجية: -

- 1.1 صيانة وإصلاح ومراقبة نظام الإرسال الفضائي بجميع مكوناته وأجهزته ومعداته بما فيها من أطباق البث الفضائي ومرشحات الموجات ومصادر الإشارة لمحطة البث الفضائي في مجمع الإعلام.
- 1.2 صيانة وإصلاح نظام الإرسال الفضائي بجميع مكوناته وأجهزته ومعداته بما فيها من أطباق البث الفضائي ومرشحات الموجات ومصادر الإشارة لمحطة البث الفضائي في الموقع.
- 1.3 صيانة وإصلاح نظام الإرسال الفضائي بجميع مكوناته وأجهزته ومعداته بما فيها من أطباق البث الفضائي ومرشحات الموجات ومصادر الإشارة في قسم التبادل الإخباري.
- 1.4 صيانة وإصلاح ومراقبة أنظمة مراقبة الوصلات البرمجية بجميع مكوناتها وأجهزتها ومعداتها بما فيها من أطباق النقل الفضائي (الثابتة والمتنقلة DSNG) وأطباق المايكرويف (الثابتة والمتنقلة) ومرشحات الموجات ومصادر الإشارة في مراقبة الوصلات البرمجية.
- 1.5 تدريب موظفي الوزارة على الأجهزة والمعدات الموجودة في مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرمجية نظرياً وعملياً بحيث لا يتعارض هذا التدريب مع برامج الصيانة.
- 1.6 توفير (SLA) من شركة (Thomson/Harmonic) المصنعة لأجهزة الإرسال الفضائي:
(لمراقبة الإرسال الفضائي)
بحيث يتم توفير كامل الدعم للأجهزة من حيث:
(Settings, Configurations Programing, Updating, etc)
- 1.7 الإعدادات المخزنية لقطع الغيار الخاصة بجميع الأجهزة والمعدات التابعة لمراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرمجية.

1.8 تقوم الشركة بالصيانة الوقائية أسبوعيًا لجميع أجهزة مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرامجية طوال فترة العقد، وعمل الصيانة اللازمة عند الحاجة لأي مكون من مكونات مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرامجية، وعند ظهور أي خلل في تلك المكونات، أو بطلب من مسؤولي مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرامجية، وفي حال تأخر المقاول في أعمال الصيانة المطلوبة تقع عليه غرامة تأخير قدرها (300/- د.ك) عن كل يوم تأخير، أو إهمال أو تقصير أو جزء منه وبحد أقصى 10% من قيمة العقد.

1.9 تلتزم الشركة بتوفير معدات الأمن والسلامة للمهندسين والمقاول.

ثانياً: العمالة المطلوبة

2.1 الجداول التالية تبين أعداد ومؤهلات وخبرات العمالة المطلوبة من المقاول أن يوفرها لأداء جميع الأعمال المطلوبة لتنفيذ متطلبات هذه الممارسة.

جدول رقم (1) العمالة المطلوبة لمراقبة الإرسال الفضائي:

العدد المطلوب	الوظيفة	المؤهل الدراسي	الخبرة العملية والبيانات المطلوبة
1	كبير المهندسين	بكالوريوس هندسة اتصالات / إلكترونيات/ كهربائية	خبرة لا تقل عن خمسة عشر سنة في تشغيل وصيانة أجهزة ومعدات محطات البث الفضائي الرقمية وأطباق البث الفضائي.
3	مهندس إرسال	بكالوريوس هندسة اتصالات / إلكترونيات/ كهربائية	خبرة لا تقل عن عشر سنوات في تشغيل وصيانة أجهزة ومعدات محطات البث الفضائي الرقمية وأطباق البث الفضائي.

جدول رقم (2) العمالة المطلوبة لمراقبة الوصلات البرمجية:

العدد المطلوب	الوظيفة	المؤهل الدراسي	الخبرة العملية والبيانات المطلوبة
1	مهندس إرسال	بكالوريوس هندسة اتصالات / إلكترونيات/ كهربائية	خبرة لا تقل عن عشر سنوات في تشغيل وصيانة أجهزة ومعدات محطات البث الفضائي الرقمية وأطباق البث الفضائي.
2	فني تركيبات	إلكترونيات / اتصالات	خبرة لا تقل عن أربع سنوات في مجال تركيب وتوجيه هوائيات وأطباق الميكروويف وتشغيل وإصلاح معدات أجهزة البث

2.2 سوف تقوم الوزارة باعتماد موظفي المقاول المرشحين من قبله للعمل طبقاً للشروط المذكورة أعلاه. ويجب على المتعهد أن يقدم للوزارة المؤهلات (السيرة الذاتية والشهادة الدراسية وشهادات الخبرة العملية) الخاصة بجميع موظفيه مع تقديم العطاء.

2.3 بعد توقيع العقد وخلال فترة التجهيز تقوم الوزارة بعمل مقابلات شخصية لجميع موظفي المقاول وقبل التحاقهم بالعمل في المواقع المعنية وذلك للوقوف على مدى كفاءة الموظفين وإبداء الملاحظات عليهم على أن تكون جميع شهادات الموظفين الدراسية أصلية ومؤثقة ومعتمدة من جهات معترف بها من قبل المؤسسات العلمية والأكاديمية وجمعية المهندسين الكويتية في دولة الكويت وذلك خلال (3) أسابيع وقبل استلام الأعمال.

2.4 نظراً لطبيعة العمل الحرجة للأجهزة التي تعمل على الهواء مباشرة والأهمية القصوى للأعمال المطلوبة، يحق للوزارة عمل مقابلة مع فريق الشركة المتقدمة أثناء فترة تقييم العروض للتأكد من الإمكانيات الفنية والإدارية للشركة، وتقييم الشركات المتقدمة للممارسة.

2.5 يحق للوزارة طلب استبدال أي من هؤلاء الموظفين في حالة وجود أسباب تستدعي ذلك أو خلال فترة التعاقد بموظف آخر له نفس المؤهلات والخبرات خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ إخطار المقاول رسميًا بذلك مع إلزام المقاول توفير بديل مناسب لهذا الموظف خلال هذين الأسبوعين دون أية مطالبات مادية من الوزارة.

2.6 عند رغبة المتعهد باستبدال أحد موظفيه، يقدم للوزارة مؤهلات الموظف البديل، قبل شهر من التحاقه بالعمل لإبداء ملاحظاتها واعتماد البديل.

2.7 يجب على المقاول تقديم كتاب مسبب عند عدم التزامه بأسماء الموظفين المرفقة أوراقهم مع العطاء للعمل بالمواقع واستبدالهم بغيرهم مع شرح الأسباب خلال فترة التجهيز بعد توقيع العقد.

ثالثاً: مستجدات خلال فترة تنفيذ العقد

إذا قامت الوزارة بتركيب أجهزة أو معدات أخرى جديدة في المواقع المذكورة ضمن الممارسة، خلال فترة تنفيذ العقد فسوف يلتزم المقاول بصيانة هذه الأجهزة والمعدات الإضافية إن وجدت - خلال الفترة المتبقية من العقد وبنفس الأسلوب المذكور في (خامسا وسادسا) بدون المطالبة بأي تكلفة إضافية على الوزارة وبدون زيادة العمالة المتعاقد عليها من قبل المقاول.

رابعاً: المخططات والكتالوجات في مراقبة الإرسال الفضائي / الوصلات البرمجية

سوف تقوم الوزارة بتسليم المقاول نسخة كاملة من جميع كتالوجات ومخططات الأجهزة والمعدات الموجودة في كل موقع من المواقع التي تم ذكرها حسبما تم تقديمه من الشركات المصنعة لاستخدامها في أعمال الصيانة وإصلاح الأعطال - على أن يحافظ عليها المقاول من التلف أو الضياع وإعادة تسليمها كاملة وسليمة إلى ممثلي الوزارة في كل موقع عند نهاية فترة العقد ويمكن للمقاول استنساخ صور من المخططات والكتالوجات التي يحتاج إليها جهازه الفني بصفة مستمرة للمحافظة على الأصل سليماً.

ويمنع منعاً باتاً إجراء أية تعديلات في الدوائر الكهربائية أو الإلكترونية أو في توصيلات الأسلاك أو الكوابل أو إعادة ترقيمها بأرقام مغايرة لتلك الموجودة في المخططات الأصلية إلا بعد أخذ موافقة خطية من مسؤول مراقبة الإرسال الفضائي / الوصلات البرمجية على هذه التعديلات مع بيان مبرراتها ومن ثم تقديم مخطط جديد موضح به هذه التعديلات.

خامساً: قطع الغيار لمراقبة الإرسال الفضائي / الوصلات البرمجية

5.1 تقوم الوزارة بتأمين وشراء قطع الغيار اللازمة لأعمال الصيانة والإصلاح وذلك لاستخدامها بواسطة موظفي المقاول في تبديل القطع التالفة بموجب كشف الجرد ورصد حركة قطع الغيار طبقاً للأصول والقواعد المخزنية التقليدية المتبعة بالوزارة.

5.2 يقوم المقاول وفور استلامه للمواقع بمراجعة كشف قطع الغيار الموجودة بمخازن المراقبتين والتي سوف تقدمها له الوزارة، ويجب أن يتأكد جهازه الفني من أن قطع الغيار اللازمة لإصلاح الأجهزة والمعدات متوفرة بالمخازن بكميات معقولة وخاصة تلك القطع الهامة والغير متوفرة بالسوق المحلي

ويلزم شراءها من الخارج من مصنعي هذه الأجهزة. وعلى المقاول أن يقوم بإخطار الوزارة فوراً وفي مدة لا تزيد عن أسبوعين من تاريخ استلامه المواقع عن هذه القطع الهامة والتي تكون كمياتها قد نفذت أو قاربت على النفاذ حتى تستطيع الوزارة أن تقوم باتخاذ اللازم نحو شرائها.

وفي خلال مدة تنفيذ العقد، إذا حدث وأن رصيد بعض قطع الغيار قد قارب على النفاذ فيجب على المقاول أن يخطر الوزارة بهذه القطع التي قاربت كمياتها على النفاذ وبوقت كافٍ قبل نفاذها بحيث لا يقل هذا الوقت عن ثلاثة شهور - علماً بأنه يمكن عمل حساب تقريبي لتحديد وقت نفاذ أي نوع من قطع الغيار اعتماداً على معدل الاستهلاك السابق لهذه القطع حتى يكون لدى الوزارة الوقت الكافي لشراء هذه القطع من مُصنّعي الأجهزة في الخارج.

وفي حال تعطل أي من أجهزة المراقبتين بسبب عدم توفر قطع الغيار اللازمة لعملية الإصلاح وثبت من التحقيق الذي سوف تُجريه الوزارة في حينه أنّ هناك تقصير من الجهاز الفني للمقاول في عدم إخطار الوزارة بتوريد هذه القطع قبل وقت كافٍ من نفاذها كما هو موضح أعلاه ... ففي هذه الحالة سوف يغرم المقاول على إهماله هذا والذي تسبب في تعطل هذه الأجهزة وتطبق عليه الغرامات والعقوبات الواردة في وثائق هذه الممارسة.

5.3 سوف يكون المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن تلف أي قطعة غيار يتم تسليمها له لأعمال الصيانة وإصلاح الأعطال، فإذا أسئ استخدام هذه القطعة أو كان جهازه الفني مسؤولاً عن تلفها، فإن المقاول سوف يغرم بدفع ثمنها مضافاً إليه (10 %) عشرة بالمئة مصاريف إدارية.

5.4 يلزم إخطار مراقب الإرسال الفضائي / مراقب الوصلات البرمجية أو رئيس القسم في كل موقع رسمياً بالقطع التي تم تبديلها وتاريخ وأسباب تبديلها وفي أي جهاز تم تركيبها. وذلك بصفة منتظمة مع تسليم القطع التالفة لموظفي الوزارة.

5.5 يلتزم المقاول شهرياً بتقديم كشف يرفق مع التقرير الشهري يوضح فيه نوعية وكمية قطع الغيار التي تم صرفها مع بيان الأجهزة التي تم تركيب هذه القطع بها وتاريخ التركيب.

5.6 يلتزم المقاول شهرياً بتقديم كشف يرفق مع التقرير الشهري يبين فيه نوعية وكمية قطع الغيار (إن وجدت) والتي تكون لازمة لأعمال الصيانة والمتوقع نفاذ كميتها في وقت قريب كما هو موضح أعلاه.

5.7 يجب على المقاول قبل انتهاء عقده بأسبوع أن يعيد إلى الوزارة جميع قطع الغيار والتي قد تكون في حوزته ولم تستخدم من قبله (إن وجدت).

سادساً: تسليم واستلام أجهزة ومعدات مراقبة الإرسال الفضائي / الوصلات البرمجية

6.1 عند بداية تنفيذ العقد سيقوم مهندس الوزارة بشرح تفصيلي لمهندسي المقاول على جميع أجهزة ومعدات المشروع في كل موقع وذلك بموجب محضر رسمي مؤرخ وموقع من جميع الأطراف، وسوف يدون في هذا المحضر جميع الملاحظات التي تخص الأجهزة وحالة كل جهاز على حدة، ويرفق مع المحضر أيضاً جميع اختبارات الجودة التي سيتم إجراؤها على الأجهزة ونتائج هذه الاختبارات وكذلك يتم تسجيل جميع قراءات عدادات الأجهزة وذلك كما هو متبع عادةً عند عمل إجراءات الفحص والقبول لمثل هذه الأجهزة.

6.2 وقبل انتهاء مدة تنفيذ العقد - سوف يلتزم المقاول بتسليم مهندسى الوزارة بموجب محضر رسمي مؤرخ وموقع من قبل جميع الأطراف وبنفس الطريقة والأسلوب الذي سبق واتبع في استلامه صيانة الأجهزة عند بداية تنفيذ العقد ، ويجب أن تكون حالة جميع الأجهزة والمعدات مطابقة تماما (أو أفضل) لحالتها عند الاستلام في بداية تنفيذ العقد طبقا لما هو مدون في محضر الاستلام المسجل في بداية تنفيذ العقد ، وفي حالة وجود أي قصور في أداء أي جهاز فإن المقاول سوف يكون ملزما بإعادته إلى حالته الأصلية وفي حالة امتناع المقاول عن إصلاح الجهاز، تتولى الوزارة إصلاح الجهاز ويتم خصم تكلفة الإصلاحات مضافا إليها 10 % مصاريف إدارية من مستحقات المقاول لدى الوزارة أو لدى أي جهة أخرى بالدولة وبدون حد أقصى.

سابعاً: التقارير الشهرية لجميع مواقع مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرامجية

7.1 يقوم المقاول خلال أسبوعين من تاريخ بدء الأعمال بتقديم جداول ونماذج بأعمال الصيانة الدورية والوقائية لجميع المعدات والأجهزة والنظم لكل موقع على حدة. وسوف تصدر الوزارة موافقتها على هذه الجداول ونماذج أعمال الصيانة مع تفصيلاتها أو تحديد التعديلات والإضافات المطلوبة فيها إن وجدت خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديمها رسمياً إلى الوزارة لاعتمادها. علماً بأنه ومن واقع أداء الأجهزة والمعدات فإن جداول الصيانة الوقائية وربما الدورية يمكن أن تنقح مستقبلاً بناءً على ضمان كفاءة وانتظام وحسن أداء هذه الأجهزة والمعدات ويلزم تقديم هذه التعديلات إلى الوزارة للاعتماد.

7.2 يجب على المقاول أن يقدم للوزارة وبعد نهاية كل شهر التقارير التالية على أن تكون جميعها معتمدة من قبل كل من مسؤول قسم أو مراقب الإرسال الفضائي / مراقب الوصلات البرامجية:

- 1- جداول دوام موظفي المقاول خلال الشهر المنتهي والقادم.
- 2- جداول أعمال الصيانة والتي تمت خلال الشهر المنتهي.
- 3- تقرير عن قطع الغيار التي تم استخدامها خلال الشهر المنتهي مع بيان الكمية المستخدمة والكمية المتبقية بمخازن مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرامجية لهذه القطع وعلى أن يشمل التقرير قطع الغيار اللازم توفيرها للمراقبتين إن وجدت.
- 4- نتائج القياسات والاختبارات الدورية على أجهزة المراقبتين والتي تمت خلال الشهر المنتهي.
- 5- تقرير شامل عن حالة المراقبة (الإرسال الفضائي/ الوصلات البرامجية) وعن الأعطال التي حدثت خلال الشهر المنتهي (إن وجدت).
- 6- تقرير شامل عن التدريب موضح به مستوى المتدربين ومدى الاستفادة من البرنامج التدريبي.

علماً بأنه لن يتم صرف الدفعات الشهرية للمقاول ما لم يتم إرسال هذه التقارير شهرياً إلى الوزارة.

ثامنا: متفرقات

- 8.1** سوف يكون المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة جميع الموظفين التابعين له والموجودين في المواقع المعنية كما أنه يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر قد يلحق بأي طرف آخر في المواقع ويكون هو أو أحد موظفيه سبباً مباشراً أو غير مباشر في وقوعه، وكذلك يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة جميع الأجهزة والمعدات التي يتولى صيانتها.
- 8.2** تعاون جميع موظفي المقاول مع موظفي الوزارة أمر ضروري لضمان سير العمل بطريقة سليمة ومنظمة.
- 8.3** على الشركات المتقدمة للممارسة الالتزام بحضور الزيارة الميدانية للوقوف على الأجهزة الموجودة في مواقع العمل والإلمام الكامل بالأعمال المطلوبة، وأن تقوم الشركة المتقدمة بتقديم خطة العمل للأنظمة الموجودة ضمن العطاء.
- 8.4** يجب أن يتضمن عرض المقاول تفاصيل تكلفة الموظفين وذلك بتعبئة الجداول التفصيلية للتكلفة – المرفقة. ويلزم توزيع تكاليف المصاريف الإدارية وأية مصاريف أخرى على البنود المذكورة في هذه الجداول دون إدراج بنود إضافية جديدة بها.
- 8.5** يلتزم المقاول بأن يكون جميع الموظفين والعامل التابعين له والذين يعملون في المواقع المختلفة المنصوص عليها في هذه الممارسة - يجب أن يكونوا جميعاً تحت كفالته – وذلك حسب القوانين واللوائح المعمول بها في دولة الكويت – ويجب أن يقدم المقاول ما يثبت ذلك إلى الوزارة في موعد أقصاه ثلاثة أسابيع من تاريخ استلامه نسخة من العقد بعد التوقيع النهائي عليه وقبل البدء بالأعمال.
- 8.6** يكون المقاول مسؤولاً عن القيام بجميع المهام التي عادة ما يتطلبها تنفيذ الأعمال التي تدخل ضمن نطاق هذا العقد حتى التي لم تذكر تفصيلياً ضمن وثائق هذه الممارسة.
- 8.7** يلتزم المقاول بتعويض الوزارة عن أية خسائر أو تلفيات تنتج في منظومة العمل بكامل أجهزتها أو قطع الغيار التي تم استلامها من الوزارة لهذا العمل في المواقع التابعة للمراقبتين التي تم ذكرها سابقاً عن إهمال أو تقصير أو جهل أحد موظفيه بعد إجراء التحقيق اللازم وذلك طبقاً لما ورد في وثائق هذه الممارسة .
- 8.8** يحق للوزارة إلغاء أو تعديل كمية أي بند من البنود الواردة في جداول الأسعار وذلك قبل توقيع العقد.
- 8.9** يلتزم المقاول بعدم ازدواجية أسماء الموظفين في مواقع العمل ويجب أن تلتزم الشركة بعدد الموظفين ولا يتم نقل أي موظف من موقع إلى آخر إلا بعد موافقة الوزارة.
- 8.10** يجب توفير شهادة موقعة ومختومة من الشركات المتقدمة تفيد بإمكانية الحصول على شهادة الـ (SLA) من الشركة المصنعة للأجهزة والمطلوبة بالممارسة وإنّ عدم توفر تلك الشهادة من المصنعين سيكون سبباً للاستبعاد على أثره.

8.11 يجب على الشركات المقدمة للخدمات أن يكون لديها خبرة سابقة في القيام بمشاريع هندسية وفنية في مجال البث التلفزيوني تماثل حجم أعمال هذه الممارسة ويجب أن يقدم مع عرضه ما يثبت خبرته السابقة علماً بأنه لن يتم قبول أي عرض لا تتوفر فيه شروط الخبرة المطلوبة.

8.12 يجب على الشركات المقدمة للخدمات أن يكون لديها خبرة سابقة في القيام بمشاريع صيانة وتشغيل أجهزة الإرسال المختلفة وتركيب أجهزة الميكروويف المحمولة، على الأقل ثلاث مشاريع صيانة، ويجب أن يقدم مع عرضه ما يثبت خبرته السابقة علماً بأنه لن يتم قبول أي عرض لا تتوفر فيه شروط الخبرة المطلوبة.

8.13 يجب على الشركات المقدمة للخدمات أن يكون لديها طاقم فني من المهندسين والفنيين لديهم الخبرة اللازمة في صيانة أجهزة الإرسال الفضائي، DSNG، أجهزة الميكروويف الثابتة والمحمولة، أجهزة الربط والتوزيع، أجهزة الدمج والتشفير، وأن يقدم مع العرض شهادات الخبرة والاعتماد لمهندسي الشركة معتمدة من الشركات المصنعة، علماً بأنه لن يتم قبول أي عرض لا تتوفر فيه شروط الخبرة المطلوبة.

8.14 على الشركات المتقدمة تقديم ما يثبت تخصصها في صيانة أجهزة البث وامتلاكها لأجهزة القياس المختلفة.

8.15 نظراً لحساسية وقيمة الأجهزة المشمولة في هذه الممارسة، يحق للوزارة عدم قبول عروض الشركات غير المتخصصة في مجال صيانة أنظمة البث المختلفة.

8.16 على الشركات المتقدمة تزويد وزارة الإعلام بما يثبت قدرتها الإدارية للقيام بأعمال هذی الممارسة.

8.17 أن تكون الشركة مسجلة ومزاولة لعملها لأكثر من (5) سنوات في دولة الكويت.

8.18 دوام موظفين الشركة الفائزة بالخدمات يكون بالتنسيق والاتفاق مع مسؤولي أقسام ومراقب كلاً من مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرمجية.

8.19 فترة التجهيز هي الفترة ما بين توقيع العقد واستلام المواقع ومدتها ثلاثة أسابيع فقط.

8.20 يجب على المقاول الفائز وضع برنامج تدريبي لجميع موظفي مراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرمجية حسب طبيعة العمل في الأقسام التابعة للمراقبتين مع إعداد وتجهيز المحتوى النظري والعملي الملائم ويتم من خلاله شرح جميع مكونات الأنظمة وستقوم المراقبتين بدراسة المنهج التدريبي المُقدّم و وضع التعديلات والملاحظات إن وجدت، ومن ثم اعتماده وعليه يقوم مهندسي المقاول بالتدريب بشكل أسبوعي طوال فترة تنفيذ العقد وبالمواقع المختلفة وفق جدول يتم اعتماده من مراقبي الإرسال الفضائي / الوصلات البرمجية ، مع الأخذ بعين الاعتبار المرونة في إمكانية تعديل المنهج بما يتناسب مع سير العمل والمصلحة العامة.

تاسعا: الغرامات

9.1 في حالة غياب أي من موظفي المقاول / أو عدم التزامه بأدائه لعمله كما هو مثبت بكشوف الدوام وتنظيم العمل المقدمة من قبل المقاول وذلك بدون مبرر مقبول، فإنه يحق للوزارة أن تطبق العقوبات التالية:

9.1.1 في حالة غياب موظف مع عدم توفير بديل مناسب من قبل المقاول فإنه سيتم خصم ما يعادل راتب يوم، عن كل يوم غياب طبقاً للأسعار المحددة لكل وظيفة حسب جدول أسعار الممارسة. وفي جميع الأحوال يكون المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أية أضرار قد تنتج عن غياب أي من موظفيه دون توفير بديل مناسب.

9.1.2 في حالة عدم التزام الموظف بأداء عمله – مثل تواجده في موقع غير المخصص لدوامه أو النوم أثناء العمل أو انشغاله عن عمله بأشياء أخرى خاصة أو عدم القيام بواجباته بأعمال التشغيل والصيانة إلخ. فإنه سيتم خصم راتب يوم طبقاً للأسعار المحددة لكل وظيفة كما ورد في جدول أسعار الممارسة، فإذا تكرر الإهمال مرة أخرى من نفس الموظف فبالإضافة إلى الخصم المذكور أعلاه يتم خصم قيمة مماثلة له غرامة على المقاول. وبالإضافة إلى ذلك يتحمل المقاول المسؤولية الكاملة عن أية أضرار قد تنتج عن إهمال موظفيه في عملهم.

9.1.3 في حالة عدم إبلاغ المسؤولين في المراقبتين (رؤساء الأقسام والمراقب) أو من ينوب عنهم عن أي توقف للبث / النقل التلفزيوني من المحطة فور حدوث التوقف سيتم خصم راتب يوم من المقاول المسؤول عن هذا الإهمال طبقاً للأسعار المحددة لكل وظيفة كما ورد في جدول أسعار الممارسة وبالإضافة إلى ذلك يتحمل المقاول المسؤولية الكاملة عن التبعات التي قد تنتج عن ذلك.

وفي حال تكرار هذه المخالفات من نفس الموظف لعدة مرات فإنه يحق للوزارة المطالبة باستبدال هذا الموظف بأخر مناسب على أن يقدم المقاول للوزارة مؤهلات الموظف البديل في موعد أقصاه شهر من تاريخ مخاطبة الوزارة للمقاول بهذا الخصوص لإبداء ملاحظات الوزارة واعتماد البديل.

9.1.4 إذا تسبب أي موظف من موظفي المقاول في تلف تام أو حرق أي جهاز أو جزء من أي جهاز من أنظمة الإرسال المسئول عن صيانتها أو قطع الغيار التي تم استلامها من الوزارة، وذلك بسبب الجهل أو الإهمال أو عدم تنفيذ توصيات مصنعي الأجهزة اللازم العمل بها عند إجراء أعمال الصيانة أو عند إصلاح الأعطال ، وبعد التأكد من مسؤولية المقاول عن هذه التلفيات- وذلك بإجراء التحقيق اللازم بواسطة لجنة فنية مختصة تشكل من قبل الوزارة لتحديد سبب التلف ودراسة التقرير الفني الرسمي المقدم من المقاول - وبعد إخطار المقاول رسمياً بنتيجة التحقيق والذي يوضح فيه الأسباب الفنية والهندسية التي استندت إليها اللجنة في إثبات مسؤولية المقاول عن هذه التلفيات (مع العلم أن نتيجة هذا التحقيق إلزامية ولن تقبل الوزارة بالتحكيم الخارجي).

وعليه فإن المقاول يكون مسؤولاً مسؤولية تامة عن استبدال الجهاز التالف أو أي جزء منه وإعادة الجهاز إلى حالته الأصلية قبل حدوث التلفيات به كل ذلك على حسابه الخاص ويشمل ذلك تكلفة قطع الغيار والتركيب والإصلاح وكافة التكاليف الأخرى إن وجدت. وفي حالة رفض المقاول، فإن للوزارة الحق الكامل في القيام بذلك وخصم جميع التكاليف مضافاً إليها (10 %) عشرة بالمئة من قيمة هذه التكاليف مصاريف إدارية وذلك من مستحقات المقاول لدى الوزارة أو لدى أي جهات أخرى بالدولة بدون حد أقصى.

9.1.5 في حال توقف البث/ النقل، لأية قناة عاملة على الهواء أو حدوث تشويش شديد وغير مقبول لأي من إشارتي الصوت أو الصورة أو كليهما والتي يتم بثها على الهواء – وكان

ذلك بسبب إهمال أو جهل أي من موظفي المقاول – أو بسبب التقصير في أعمال الصيانة الدورية والوقائية - وبعد إجراء التحقيق اللازم بواسطة لجنة من قبل الوزارة وبعد دراسة الوزارة للتقرير الرسمي الذي يقدمه المقاول عن توقف البث وأسبابه وما اتخذ بشأنه – سوف تقوم الوزارة بإخطار المقاول رسمياً بنتيجة هذا التحقيق – والذي يعتبر نتيجته إلزامية ولن تقبل الوزارة بالتحكيم الخارجي - وفي حال ثبوت الإهمال أو الجهل أو التقصير ستقوم الوزارة بتطبيق الغرامات التالية والتي تفرض لكل قناة على حدة كالتالي :

- (-/50) د.ك (فقط خمسون دينار كويتي) عن كل دقيقة توقف إذا لم يزد التوقف عن خمس دقائق.
- (-/100) د.ك (فقط مئة دينار كويتي) عن كل دقيقة توقف إذا لم يزد التوقف عن عشر دقائق.
- (-/150) د.ك (فقط مئة وخمسون دينار كويتي) عن كل دقيقة توقف إذا زاد التوقف عن عشر دقائق.

عاشرا: مدة العقد

تبدأ مدة العقد وهي سنة واحدة من بعد انتهاء فترة التجهيز والتسليم الابتدائي لأعمال الصيانة للمواقع مع العلم بأن مدة التجهيز ثلاثة أسابيع تبدأ بعد توقيع العقد واستلام الطرف الثاني نسخة منه وفي حال انتهاء فترة التجهيز وعدم استلام الشركة للأعمال يتم دفع غرامة تأخير بمبلغ (100 د.ك) مئة دينار كويتي، عن كل يوم تأخير وبعد أقصى (10%) من قيمة العقد.

دولة الكويت

مراقبة الإرسال الفضائي
إدارة هندسة الإرسال التلفزيوني

=====

ممارسة رقم:

القيام بأعمال صيانة وإصلاح أجهزة ومعدات لمراقبة الإرسال الفضائي مع توفير خدمة (SLA)

جدول تفصيلي لتكلفة الأعمال المطلوبة

جدول: تكلفة العمالة المطلوبة لمراقبة الإرسال الفضائي / مراقبة الوصلات البرمجية بالإضافة إلى
خدمة SLA:

البند	البيان	العدد	التكلفة الفردية		التكلفة الإجمالية	
			شهر	دينار	سنوي	دينار
1.	كبير المهندسين	1				
2.	مهندس إرسال	4				
3.	فني تركيبات	2				
4.	تكلفة عقد SLA لمراقبة الإرسال الفضائي	L.S				
التكلفة الإجمالية فقط مبلغ وقدره						